جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة
Association Pionniers du Changement
pour le développement et la culture

سمسم - مشاركة مواطنة
SIMSIM - PARTICIPATION CITOYENNE

بتمويل مشترك من
الاتحاد الأوروبي

من التنصيص الدستوري إلى التفعيل العملي

الحق في الحصول على المعلومات في المغرب وواقع الوعي المجتمعي

إعداد: إسماعيل السوق

تنسيق: بسمة أوسعيد

تصميم : محمد بشاوي

جميع الحقوق محفوظة © 2025 – جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة.

أنجز هذا التقرير بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. يتحمل المؤلفون مسؤولية مضمونه ولا يعكس هذا الأخير بالضرورة وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.

الفهرس

تمهيد 4

الجزء الأول: مأسسة الحق في الحصول على المعلومات في المغرب 6

1. الترافع المدني من أجل قانون الحق في الحصول على المعلومات: تجربة جمعية ترانسبرانسي المغرب نموذجا 7

2. المسطرة التشريعية لمشروع قانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات 11

1.2. دراسة مشروع القانون في مجلس الحكومة 11

2.2 دراسة مشروع القانون في مجلس النواب-قراءة أولى 12

3.2 دراسة مشروع القانون في مجلس المستشارين 13

4.2 دراسة مشروع القانون في مجلس النواب-قراءة ثانية 15

الجزء الثاني: تنزيل الحق في الحصول على المعلومات في المغرب 16

1. المواكبة المدنية لتنزيل الحق في الحصول على المعلومات: تجربة جمعية سمسم-مشاركة مواطنة نموذجا 18

2. واقع الممارسة والوعي المجتمعي بالحق في الحصول على المعلومات 21

1.2 أهداف ومنهجية الاستمارة 22

2.2 بنية العينة والقيود المنهجية 23

3.2 قراءة في نتائج الاستمارة 23

خلاصات 29

تمهيد

يعود تاريخ اعتماد أول قانون ينظّم ولوج المواطنين والمواطنات إلى المعلومات إلى سنة 1766، حينما اعتمد البرلمان السويدي قانون حرية الطباعة والصحافة[1]. وبعد قرنين تقريبًا، جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) ليكرس الحق في الحصول على المعلومات كحقّ أساسي من حقوق الإنسان، ممهّدًا الطريق أمام موجة أولى من القوانين التي تضمن حرية الولوج إلى المعلومات في كل من فنلندا (1951)، والولايات المتحدة الأمريكية (1966)، والدنمارك والنرويج (1970)، إلى جانب فرنسا وهولندا (1978)، وأستراليا ونيوزيلندا (1982)، ثم كندا (1983)[2] .

أما الموجة الثانية، فتشكّلت من 29 دولة اعتمدت قوانين الولوج إلى المعلومات بعد صياغة دساتير جديدة وانتقالها إلى الديمقراطية، عقب انهيار الاتحاد السوفياتي. فيما تشكّلت الموجة الثالثة من 13 دولة ذات تقاليد ديمقراطية، اعتمدت هذه القوانين في إطار تحديثها الإداري[3]. ومنذ مطلع الألفية الثالثة، ارتفع عدد الدول، خاصة الدول ذات الدخل المنخفض والمتوسط المنخفض، التي اعتمدت قوانين الولوج إلى المعلومات. وحسب منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، فقد بلغ عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي اعتمدت ضمانات دستورية أو قانونية أو سياسية للولوج العام إلى المعلومات 139 دولة في سنة 2025[4] .

ويندرج المغرب ضمن الفئة الأخيرة، حيث أقر ضمانات دستورية وقانونية ترسّخ الحق في الحصول على المعلومات، إذ نصّ دستور المملكة[5] لسنة 2011 على هذا الحق ضمن الحقوق والحريات الأساسية، لاسيما في الفصل 27 منه. وفي هذا الإطار، جاء القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات[6] ليُحدد مجال تطبيقه، وشروط وكيفيات ممارسته. وقد شكّل اعتماد هذا القانون تتويجًا لسنوات عديدة من الترافع المدني والسياسي، والتراكم المؤسساتي في ترسيخ ثقافة الشفافية والحكامة الجيدة.

ويهدف هذا التقرير، في جزئه الأول، إلى تسليط الضوء على المراحل التي قطعها الحق في الحصول على المعلومات بالمغرب، بدءًا من الجهود الترافعية المدنية والسياسية من أجل

---

[1] نحو حق الحصول على المعلومات العمومية في المغرب: دراسة مقارنة مع المعايير وأفضل الممارسات في العالم. باريس: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، 2008.

[2] المصدر نفسه.

[3] المصدر نفسه.

[4] معطيات منشورة على الموقع الإلكتروني الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو): https://www.unesco.org/en/monitoring-access-information?hub=776

[5] دستور المملكة المغربية، 2011، الفصل 27.

[6] تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6655 بتاريخ 12 مارس 2018.

اعتماد قانون ينظّم هذا الحق، مرورًا بالتنصيص الدستوري عليه كحق أساسي، ووصولاً إلى صدور القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات. ويغطي التقرير، في جزئه الثاني، الجهود المدنية المبذولة لمواكبة تنزيل هذا الحق، وانعكاساتها المباشرة على الرفع من الوعي العام وإدراك المواطنين والمواطنات له.

الجزء الأول:

مأسسة الحق في الحصول على المعلومات في المغرب

1. الترافع المدني من أجل قانون الحق في الحصول على المعلومات: تجربة جمعية ترانسبرانسي المغرب نموذجا

لعبت منظمات المجتمع المدني في المغرب دوراً محورياً في التوعية بالحق في الحصول على المعلومات باعتباره حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان، وفي الترافع المستمر من أجل اعتماد إطار قانوني ينظّمه. وقد ساهمت هذه المنظمات بشكل فاعل في مواكبة مختلف مراحل المسطرة التشريعية للقانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، وتتبع ومواكبة جهود تنزيله بعد نشره في الجريدة الرسمية بتاريخ 12 مارس 2018.

وبرزت الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة (ترانسبرانسي المغرب)، وهي منظمة غير حكومية تتمتع بصفة المنفعة العامة وتتبنّى المبادئ الواردة في ميثاق منظمة الشفافية الدولية التي حددت هدفها في محاربة الرشوة والفساد في جميع أنحاء العالم[7]، كواحدة من أهم المنظمات المدنية التي حملت مشعل الترافع من أجل اعتماد إطار قانوني يضمن هذا الحق في المغرب.

وقد تناولت الجمعية الحق في الحصول على المعلومات من زاوية مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية. فأنشأت سنة 2007 "مرصد الفساد وتطوير الشفافية"، والذي كان من بين أهدافه تعزيز هذا الحق كمدخل لتعزيز الشفافية والحكامة الجيدة في المغرب[8]. وفي سنة 2008، نظّمت الجمعية ورشة عمل حول الحق في الحصول على المعلومات في دول المغرب العربي، توّجت بتوصيات أهمها الدعوة إلى دسترة هذا الحق[9] .

وفي سنة 2009، نظمت الجمعية سلسلة من ورشات العمل حول الحق في الحصول على المعلومات، بمشاركة متخصصين في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ووسائل الإعلام، وممثلين عن بعض الإدارات العمومية. وقد أسفرت هذه الورشات عن إصدار دليل حول كيفية استخدام الحق في الحصول على المعلومات بعنوان "أساس المرافعة: الحق في الحصول على

[7] حول ترانسبرانسي المغرب، انظر الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية المغربية لمحاربة الرشوة: https://transparencymaroc.ma/ar/

[8] نحو حق الحصول على المعلومات العمومية في المغرب: دراسة مقارنة مع المعايير وأفضل الممارسات في العالم. باريس: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، 2008: https://transparencymaroc.ma/wp-content/uploads/2019/12/Vers-un-Droit-dAcc%C3%A9s-%C3%A0-lInformation-publique_au_Maroc.pdf

[9] إمتلك المعلومة: الوصول إلى المعلومة في المغرب، منظمة الشفافيّة الدوليّة بالمغرب، 2008: https://transparencymaroc.ma/wp-content/uploads/2019/12/a-vous-appartient-Linformation-du-public-au-maroc.pdf

المعلومات، توصيات قطاعية"[10]. كما أشرفت الجمعية في دجنبر 2010 على تنظيم لقاء دراسي شارك فيه خبراء دوليون، وممثلون عن منظمات مجتمع مدني مغربية، إضافة إلى ممثلين عن وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، وأسفر هذا اللقاء عن بلورة توصيات ومقترحات لمشروع قانون ينظم الحق في الحصول على المعلومات[11].

وبعد صدور دستور سنة 2011 وتنصيصه في الفصل 27 على الحق في الحصول على المعلومات، واصلت الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة (ترانسبرانسي المغرب) حملتها الترافعية لاعتماد قانون ينظم هذا الحق. وفي هذا السياق، نظّمت الجمعية ندوة في يوليوز 2011 لمناقشة إعداد مسودة قانون، كما أصدرت في أكتوبر من السنة نفسها تقريرًا حول ضمان الحق في الحصول على المعلومات بعنوان "مبررات وأولويات لقانون الحق في الحصول على المعلومات".

إضافة إلى ذلك، ساهمت الجمعية سنة 2012 في الإطلاق الفعلي للشبكة المغربية من أجل الحق في الحصول على المعلومات (REMDI)[12]، وهي شبكة تأسست في ماي 2010 بمدينة الدار البيضاء، تزامنًا مع اليوم العالمي لحرية الصحافة، وتضم منظمات مدنية تعمل من أجل تفعيل الحق في الوصول إلى المعلومات. وفي إطار أنشطتها ضمن هذه الشبكة، عملت الجمعية مع منظمات شريكة على تحديد استراتيجيات وأهداف مناصرة مشتركة في مجال الحق في الحصول على المعلومات.

كما نظّمت الجمعية ورشات عمل في عدة مدن مغربية بالتعاون مع شركاء إقليميين، تناولت جهود المناصرة الاستراتيجية، والحصول على المعلومات، ووسائل التواصل الاجتماعي. وبتعاون مع مدونين شباب، عقدت الجمعية ورشات عمل حول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحق في الحصول على المعلومات. إضافة إلى ذلك، أشرفت الجمعية على تنظيم ورشات عمل توعوية لفائدة قضاة، ووكلاء نيابة، وموثقين، ومحامين، بشراكة مع نادي قضاة المغرب[13].

وفي سنة 2013، وتفاعلاً مع نشر المسودة الأولى لمشروع قانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة، خلال الفترة ما بين 26 مارس و24 أبريل 2013، أعدت الجمعية مذكرة ضمّنتها ملاحظاتها التفصيلية

[10] أساس المرافعة: الحق في الحصول على المعلومات، توصيات قطاعية، الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، 2010:
https://transparencymaroc.ma/wp-content/uploads/2019/12/Plateforme-de-plaidoyer-TM-droit-d%E2%80%99acc%C3%A8s-%C3%A0-l%E2%80%99information-2010_1.pdf

[11] إمتلك المعلومة: الوصول إلى المعلومة في المغرب، منظمة الشفافيّة الدوليّة بالمغرب، مصدر سابق.

[12] التقرير الأدبي لسنة 2012 للجمعية المغربية لمحاربة الرشوة: https://transparencymaroc.ma/rapport-moral-2012/

[13] إمتلك المعلومة: الوصول إلى المعلومة في المغرب، منظمة الشفافيّة الدوليّة بالمغرب، مصدر سابق.

وتوصياتها بشأن مسودة مشروع القانون[14]. وتخليدا لليوم العالمي للحق في الحصول على المعلومات، نظمت الجمعية، بشراكة مع النقابة الوطنية للصحافة المغربية ومنظمة حريات الإعلام والتعبير، يومًا دراسيًا بالرباط تحت شعار "من أجل قانون ناجع للحق في الحصول على المعلومة، وتدابير فعالة لترسيخه"، وذلك يوم 21 شتنبر 2013. وشكّل هذا اللقاء فرصةً للجمعية وشركائها لتقديم مجموعة من التوصيات الإضافية، من أهمها:

- سنّ قانون خاص بالحق في الحصول على المعلومات ينسجم مع المواثيق الدولية، مستوحى من أفضل التجارب المقارنة، ويتحاشى الاستثناءات الواسعة والصيغ العامة والفضفاضة.

- تطوير البنية التحتية للإدارات والمرافق العمومية، وتكوين الموظفين للحصول على خبرة في مجال إنتاج وتدبير ونشر المعلومات.

- القيام بدراسات إضافية حول مدى انسجام قوانين الأرشيف، وقانون حماية المعطيات الشخصية مع متطلبات الحق في الحصول على المعلومات، مع إعادة النظر في الفصل 18 من قانون الوظيفة العمومية.

- جمع ونشر الاجتهاد القضائي المغربي والدولي حول الحق في الاطلاع.

- القيام بدراسات مقارنة حول التشريعات الدولية الحق في الحصول على المعلومات وتطبيقاتها.

ومع انطلاق مناقشة مشروع القانون في المجلس الحكومي، ثم خلال دراسته والمصادقة عليه في البرلمان، وصولاً إلى نشره في الجريدة الرسمية، واصلت الجمعية جهودها في تتبع تنزيل القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، وتعزيز المعرفة به وممارسته، والترافع من أجل ضمان تنفيذه السليم.

وقد ظل الحق في الحصول على المعلومات في صلب اهتمامات الجمعية وبرامجها، خاصة من زاوية محاربة الفساد وتعزيز الشفافية. فكما تبين التقارير الأدبية السنوية[15] للجمعية، فقد أطلقت عدة برامج ومبادرات ذات صلة بالموضوع، من بينها مشروع "كلام الشباب من أجل المساءلة"، ومشروع "تمكين المجتمع المدني والمواطنين من أجل تعزيز المساءلة الإجتماعية". إضافة إلى ذلك، واصلت الجمعية عملها الترافعي من أجل إصلاح الإطار القانوني المنظم للحق في الحصول على المعلومات. وفي هذا الإطار، تضمّنت "مذكرة بأولويات محاربة الفساد في

[14] حول مشروع قانون رقم 31.13 متعلق بالحق في الحصول على المعلومات، الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة: https://bit.ly/3K87TmE

[15] التقارير الأدبية السنوية للجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، الموقع الرسمي للجمعية: https://transparencymaroc.ma/etudes-et-rapports

المغرب"[16]، والتي وجهتها الجمعية إلى رئيس الحكومة بتاريخ 6 يونيو 2022، توصيتين في هذا المجال، وهما:

- مراجعة القانون رقم 13.31 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات برفع الاستثناءات العديدة غير المبررة، وخاصة إلغاء الردع من خلال الملاحقة الجنائية لمستعملي المعلومة في حالة ما لم ترق للإدارة المعنية، وغياب ردع الموظفين الممتنعين أو المتقاعسين عن تقديم المعلومة، وفعالية لجنة الحق في الحصول على المعلومات بما في ذلك بفك ارتباطها بلجنة حماية المعطيات الشخصية.
- العمل على ضمان التزام كل الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية بتطبيق مقتضيات قانون الحق في الوصول إلى المعلومات ولا سيما متطلبات النشر الاستباقي من جهة والاستجابة لطلبات المعلومات في أحسن الآجال وبالجودة المطلوبة.

[16] مذكرة بأولويات محاربة الفساد في المغرب موجهة لرئيس الحكومة، الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، 6 يونيو 2022، الموقع الرسمي للجمعية: https://transparencymaroc.ma/memorandum-au-sujet-des-priorites-de-la-lutte-contre-la-corruption-adresse-au-chef-du-gouvernement/

2. المسطرة التشريعية لمشروع قانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات

شكّل مقترح القانون المتعلق بـ"ضمان الحق في الحصول على المعلومات"[17] الذي تقدّم به الفريق الاشتراكي بمجلس النواب خلال الولاية التشريعية السابعة (2002–2007)، نقطة انطلاق النقاش المؤسساتي حول الحاجة إلى اعتماد إطار قانوني يضمن وينظم حق المواطنين والمواطنات في الحصول على المعلومات بالمغرب. وعلى الرغم من طابعه الاستباقي، بقي مقترح القانون المذكور حبيس رفوف مجلس النواب إلى حدود الولاية التشريعية التاسعة (2011-2016)، حيث أعاد الفريق الاشتراكي تقديمه بتاريخ 23 يوليوز 2012[18]. وقد تعزّز هذا التوجه بمقترح قانون ثانٍ قدّمه الفريق الحركي بتاريخ 4 فبراير 2013[19]. وجاءت هاتان المبادرتان التشريعيتان في سياق التنصيص في دستور 2011، لاسيما في الفصل 27 منه، على هذا الحق كأحد الحقوق والحريات الأساسية.

1.2. دراسة مشروع القانون في مجلس الحكومة

في الجانب الحكومي، شكّل عرض مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات على أعضاء مجلس الحكومة بتاريخ فاتح غشت 2013، المحطة الأولى في المسطرة التشريعية لهذا القانون. وخلال هذا الاجتماع، تقرّر متابعة دراسته وتعميق النظر في مضامينه. وفي 23 يناير 2014، عُرض مشروع القانون مجددًا على أعضاء مجلس الحكومة، وتم اتخاذ قرار بتشكيل لجنة برئاسة رئيس الحكومة لدراسة الملاحظات المثارة بشأنه. وفي 31 يوليوز 2014، صادق مجلس الحكومة على مشروع القانون، مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات المثارة بشأنه خلال المداولات السابقة.

[17] مقترح قانون قدّمه الفريق الاشتراكي بمجلس النواب بتاريخ 5 ماي 2006. للاطّلاع على النص الكامل، يُرجى الرجوع إلى موقع الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان على الرابط: https://www.mcrpsc.gov.ma/PDF/PPL/propositions/7_111/PROPOSITION_LOI.pdf

[18] مقترح قانون يرمي لضمان حق الحصول على المعلومات قدّمه الفريق الاشتراكي بمجلس النواب بتاريخ 22 يوليوز 2012. للاطّلاع على النص الكامل، يُرجى الرجوع إلى موقع مجلس النواب على الرابط: https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/node/302418

[19] مقترح قانون حول الحق في الحصول على المعلومات قدّمه الفريق الحركي بمجلس النواب. للاطّلاع على النص الكامل، يُرجى الرجوع إلى موقع مجلس النواب على الرابط على الرابط: https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/node/302493

الجدول الزمني 1: دراسة مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في المجلس الحكومي

صدور دستور 2011

1 غشت 2013

عرض مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحصول على المعلومات على أنظار أعضاء المجلس الحكومي

القرار : متابعة دراسة مشروع القانون وتعميق النظر في مضامينه

2 يناير 2014

عرض مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحصول على المعلومات للمرة الثانية على المجلس الحكومي

القرار : تشكيل لجنة تحت رئاسة رئيس الحكومة الدراسة الملاحظات المثارة بشأنه

3 يوليوز 2014

عرض مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحصول على المعلومات للمرة الثالثة على المجلس الحكومي

القرار : المصادقة على مشروع القانون مع الأخذ بعين الإعتبار الملاحظات المثارة بشأنه

4 يونيو 2015

إحالة مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحصول على المعلومات على مجلس النواب

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على معلومات ومعطيات منشورة على موقع مجلس النواب.

2.2 دراسة مشروع القانون في مجلس النواب-قراءة أولى

بعد المصادقة عليه في مجلس الحكومة، أحيل مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات على مكتب مجلس النواب بتاريخ 8 يونيو 2015، والذي أحاله بدوره على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بالمجلس بتاريخ 9 يونيو 2015[20] .

وقد خصّصت اللجنة أربع اجتماعات لدراسة المشروع، انتهت بالمصادقة عليه في إطار القراءة الأولى[21] بتاريخ 12 يوليوز 2016، بأغلبية الأصوات (الموافقون: 4، المعارضون: 1، الممتنعون: 2). وفي 20 يوليوز 2016، صادق عليه مجلس النواب في قراءة أولى، وذلك بأغلبية أعضائه

[20] مشروع قانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، موقع مجلس النواب: https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/node/361813

[21] تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب حول مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، موقع مجلس النواب: https://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/lec_1_31.13.pdf

(الموافقون: 60، المعارضون: 0، الممتنعون: 34)[22]، وأحاله على رئيس الحكومة، والوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، والأمين العام للحكومة، ومجلس المستشارين.

الجدول الزمني 2: دراسة مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في مجلس النواب-قراءة أولى

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على معلومات ومعطيات منشورة على موقع مجلس النواب.

3.2 دراسة مشروع القانون في مجلس المستشارين

توصّلت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين بمشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، كما صادق عليه مجلس النواب في قراءة أولى، وذلك بتاريخ 22 يوليوز 2016. وقد برمجت اللجنة عدة اجتماعات لدراسته[23] بين يوليوز 2016 ويناير 2018. وخلال هذه الفترة، أحاله رئيس مجلس المستشارين بتاريخ 29 يوليوز 2016 على المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل إبداء الرأي، وذلك بناءً على طلب كل من فريق الاتحاد

[22] مشروع قانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، موقع مجلس النواب: 361813/https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/node

[23] تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين حول مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، الموقع الإلكتروني لمجلس المستشارين,

العام لمقاولات المغرب وفريق الاتحاد المغربي للشغل. وقد توصل المجلس برأي المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتاريخ 3 غشت 2016[24].

لم يُستأنف النقاش حول مشروع القانون في مجلس المستشارين إلا في شهر دجنبر 2017، حيث عقدت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان اجتماعًا خُصّص لمناقشته العامة والتفصيلية. وفي 2 يناير 2018، صادقت عليه اللجنة بالأغلبية بعد إدخال تعديلات عليه[25] (الموافقون: 4، المعارضون: 2، الممتنعون: لا أحد). وفي جلسة عامة عقدت بتاريخ 9 يناير 2018، صادق عليه مجلس المستشارين بالأغلبية (الموافقون: 33، المعارضون: 3، الممتنعون: 8)[26].

الجدول الزمني 3: دراسة مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في مجلس المستشارين.

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على معلومات ومعطيات منشورة على موقع مجلس المستشارين.

[24] الرأي الاستشاري للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، موقع المجلس الوطني لحقوق الإنسان: https://archive.cndh.ma/sites/default/files/ry_lmjls_hwl_mshrw_qnwn_rqm_13_31_lmtlq_blhq_fy_lhswl_l_lmlwmt.pdf

[25] تمّ تعديل المواد 7 و10 و14 و15 و21 و22 و23 و29 من طرف مجلس المستشارين.

[26] مشروع القانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، الموقع الإلكتروني لمجلس المستشارين. https://www.chambredesconseillers.ma/ar/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%B0-5

2.4 دراسة مشروع القانون في مجلس النواب-قراءة ثانية

أحال مجلس المستشارين، بتاريخ 10 يناير 2018، مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات على مكتب مجلس النواب، والذي أحاله بدوره، بتاريخ 12 يناير 2018، على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بالمجلس لدراسته في إطار قراءة ثانية[27] .

وفي هذا الإطار، عقدت اللجنة اجتماعًا بتاريخ 30 يناير 2018، بحضور الوزير المكلّف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية، والذي قدّم عرضًا حول مشروع القانون والتعديلات التي طرأت على بعض مواده بمجلس المستشارين، ويتعلق الأمر بالمواد: 7، 10، 14، 15، 21، 22، 23، و29 . وخلال هذا الاجتماع، صادقت اللجنة بالإجماع على التعديلات بخصوص المواد 14، 15، 21، 22، 23، و29 كما صادق عليها مجلس المستشارين، كما صادقت بالأغلبية على مشروع القانون كما تمّ تعديله (الموافقون: 33، المعارضون: 3، الممتنعون: 8)[28].

وبتاريخ 6 فبراير 2018، أي بعد سنتين وثمانية أشهر من إحالته من طرف الحكومة، صادق مجلس النواب في جلسة عامة بالأغلبية على مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات (الموافقون: 153، المعارضون: 43، الممتنعون: لا أحد). كما قام بإحالته في اليوم نفسه على رئيس الحكومة، والأمين العام للحكومة، والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، الناطق الرسمي باسم الحكومة[29]. وعلى إثر ذلك، نُشر القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في الجريدة الرسمية بتاريخ 12 مارس 2018[30].

[27] مشروع قانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، موقع مجلس النواب: https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/node/361813

[28] تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع قانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات أحيل من مجلس المستشارين في إطار قراءة ثانية، موقع مجلس النواب: https://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/rapp_com_31.13.pdf

[29] مشروع قانون رقم 31.13 يتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، موقع مجلس النواب: https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/node/361813

[30] الجريدة الرسمية عدد 6655 بتاريخ 12 مارس 2018.

الجدول الزمني 4: دراسة مشروع القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في مجلس النواب-قراءة ثانية.

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على معلومات ومعطيات منشورة على موقع مجلس النواب والجريدة الرسمية

الجزء الثاني:

تنزيل الحق في الحصول على المعلومات في المغرب

1. المواكبة المدنية لتنزيل الحق في الحصول على المعلومات: تجربة جمعية سمسم-مشاركة مواطنة نموذجا

تعد جمعية سمسم-مشاركة مواطنة[31] من جيل منظمات المجتمع المدني المغربية التي تأسست في سياق ما بعد دستور 2011، والذي شكّل لحظة بارزة في مسار الإصلاح السياسي والدستوري، حيث كرّس مجموعة من الحقوق الجديدة وعزّز مبادئ المشاركة المواطنة، والشفافية، والمساءلة. وقد تميّز هذا السياق كذلك بتحولات سياسية مهمة، وبطفرة تكنولوجية رافقها اتساع نطاق استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية، مما أتاح فرصا جديدة للمبادرات المدنية الرامية إلى تعزيز مشاركة المواطنين والمواطنات في الحياة العامة، خاصة عبر وسائل التكنولوجيا والاتصال.

يعد ظهور هذا الجيل من منظمات المجتمع المدني امتدادًا طبيعيا لمسار العمل المدني الذي راكمته المنظمات التي سبقته. وفي حالة جمعية سمسم-مشاركة مواطنة، فقد تبلورت فكرة تأسيسها إثر مشاركة مؤسسيها في ندوة حول الحق في الحصول على المعلومات، نظمتها الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة (ترانسبرانسي المغرب) سنة 2012. وتأسست "سمسم" انطلاقًا من رؤية طموحة بأن تكون أداة فعّالة، أو "الكلمة السحرية"، التي تفتح أمام المواطنين والمواطنات أبواب "كنوز" من المعلومات، والمعرفة، وفرص جديدة للمشاركة في تدبير الشأن العام.

وفي ظل غياب نص قانوني ينظم الحق في الحصول على المعلومات رغم التنصيص عليه في دستور 2011، انصبت جهود سمسم في بداياتها على تعزيز ولوج المواطنين والمواطنات إلى المعلومة البرلمانية، عبر إطلاق منصة نوابك[32] في أبريل 2014.

واصلت الجمعية هذا النهج إلى غاية صدور القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، حيث أسست الجمعية "المنصة الخاصة بالحق في الحصول على

[31] جمعية مغربية مستقلة، تأسست سنة 2013، وتهدف إلى استعمال وسائل التكنولوجيا والاتصال من أجل تعزيز مشاركة المواطنات والمواطنين في تدبير الشأن العام ودعم المؤسسات العمومية لتلبية هذا الحق الأساسي وفقا لمبادئ الحكامة الجيدة.

[32] موقع نوابك هو مشروع أطلقته جمعية سمسم-مشاركة مواطنة سنة 2014، ويهدف إلى تقريب المواطنات والمواطنين من عمل نائباتهم ونوابهم في البرلمان، nouabook.ma.

المعلومات"[33]، وهي ائتلاف يضم أربع منظمات تتقاسم الإيمان بكون الحق في الحصول على المعلومات حق أساسي يضمن الشفافية، وربط المسؤولية بالمحاسبة، والحكامة الجيدة.

وقد شكّلت هذه الخطوة بداية لمسار جديد للجمعية في عملها على تعزيز الحق في الحصول على المعلومات من خلال التعريف به لدى المواطنين والمواطنات، وتقوية قدرات جمعيات المجتمع المدني والصحفيين في مجال الترافع المبني على المعلومات، إلى جانب تتبّع الجهود المؤسساتية المتعلقة بتنزيله. ففي إطار هذه المقاربة، أطلقت الجمعية في أكتوبر 2019 مشروع "الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع والحكامة الجيدة".

ساهم هذا المشروع من تعزيز المعرفة المجتمعية بالحق في الحصول على المعلومات وممارسته، حيث نظّمت الجمعية دورات تدريبية بجهتي طنجة تطوان الحسيمة ومراكش آسفي، استفاد منها 157 مشاركًا ومشاركة، من بينهم 34 صحفيًا وصحفية. كما أطلقت الجمعية منصة "Article27.ma" المخصصة للحق في الحصول على المعلومات في شتنبر 2020، وإصدار دليل عملي لممارسة هذا الحق في غشت 2021. بالإضافة إلى ذلك، نشرت الجمعية على امتداد فترة المشروع تقارير دورية ترصد تفاعل المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات المواطنين والمواطنات، خاصة عبر البوابة الوطنية للحق في الحصول على المعلومات "Chafafiya.ma"[34].

بالتوازي مع جهودها في مجال الحق في الحصول على المعلومات، واصلت جمعية سمسم – مشاركة مواطنة عملها على تسهيل الولوج إلى المعلومات المرتبطة بعمل البرلمان، من خلال مشروعها "نوابك". وفي هذا الإطار، أصدرت الجمعية عددًا من الإصدارات[35] التي تمحورت أساسًا حول عمل مجلس النواب، من بينها الحصيلة السنوية لعمل المجلس، وتقريرًا حول تنفيذ الالتزامات التشريعية لأحزاب الأغلبية الحكومية، بالإضافة إلى تقريرًا بعنوان "اللجان الدائمة: القلب النابض للعمل البرلماني"، يرصد حصيلة أداء وانفتاح اللجان الدائمة بمجلس النواب، وانفتاحها على الرأي العام. كما أصدرت الجمعية دراسة حول انخراط المجلس في مبادرة الحكومة المنفتحة وأثرها على تعزيز الديمقراطية التشاركية وترسيخ مفهوم البرلمان الرقمي.

وبدعم مشترك من الاتحاد الأوروبي في المغرب، أطلقت الجمعية، بشراكة مع جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، مشروعًا جديدًا في أبريل 2023 تحت عنوان: "الحق في الحصول

[33] ائتلاف غير رسمي تأسّس سنة 2018 عقب صدور القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، وضمّ إلى جانب جمعية سمسم-مشاركة مواطنة، كلا من جمعية طفرة، وجمعية جذور، والمركز المغربي للحق في الحصول على المعلومات (CEMDI)، إضافة إلى مركز تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل التنمية (ICT4Dev) التابع لجامعة مونديابوليس.

[34] بوابة حكومية موحدة تم إطلاقها بتاريخ 13 مارس 2020 لتيسير تدبير طلبات الحصول على المعلومات ومعالجتها والرد عليها من طرف مختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية.

[35] الاصدارات، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة: https://simsim.ma/publications/

على المعلومات كآلية للترافع، والشفافية، والحكامة الجيدة"، ويهدف إلى توسيع نطاق المعرفة المجتمعية بالحق في الحصول على المعلومات في ست جهات من المغرب، والترافع من أجل إدخال إصلاحات جوهرية على القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات.

وفي إطار هذا المشروع، نظّمت الجمعيتان دورات تكوينية للمكونين من الجهات الست المستهدفة، بالإضافة إلى دورات جهوية توعوية، استفاد منها 309 مشاركاً ومشاركة، من بينهم 55 صحفيًا وصحفية، كما تم تأسيس مراصد جهوية للحق في الحصول على المعلومات، وإعداد تقارير ترصد مستوى تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات المواطنين والمواطنات[36]، إلى جانب تقييم مستوى تفعيل مقتضيات القانون فيما يخص النشر الاستباقي للمعلومات[37] .

وشمل المشروع أيضًا تنظيم لقاءات مع ممثلي عدد من المؤسسات والهيئات المعنية، من بينها لجنة الحق في الحصول على المعلومات[38]، وذلك في إطار جهود الترافع من أجل التنزيل السليم لهذا الحق. وتعكف الجمعيتان حاليًا على إعداد مذكرة ترافعية تتضمن توصيات لمراجعة القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، خاصة وأن هذا القانون مدرج ضمن الأجندة التشريعية للحكومة، كما يشكل أحد التزامات هذه الأخيرة في إطار خطة العمل الوطنية الثالثة (2024 - 2027) في مبادرة شراكة الحكومة المنفتحة[39].

[36] رصد تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025: https://simsim.ma/publications/

[37] النشر الاستباقي للمعلومات في المغرب: قصور النص القانوني ومحدودية الممارسة المؤسساتية، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025: https://simsim.ma/publications/

[38] لجنة محدثة لدى رئيس الحكومة، تُعنى بالسهر على تفعيل الحق في الحصول على المعلومات، أُحدثت بموجب المادة 22 من القانون رقم 31.13.

[39] خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة 2024-2027، بوابة الحكومة المنفتحة:
https://www.gouvernement-ouvert.ma/docs/PAN3_vAr_27062024-2TI9i.pdf

2. واقع الممارسة والوعي المجتمعي بالحق في الحصول على المعلومات

بعد مرور ست سنوات على دخول القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات حيز التنفيذ[40]، يتضح أن التأطير القانوني لهذا الحق غير كافٍ لضمان ممارسة فعلية وفعّالة له. فما زالت إشكالية التملك المجتمعي وضعف الوعي الفردي والجماعي لمضامينه وآليات ممارسته من أبرز التحديات التي تعيق تفعيله على أرض الواقع. وبالنظر إلى الحصيلة المسجّلة، تبرز أسئلة جوهرية حول مدى نجاعة الجهود المؤسساتية المبذولة لتنزيل هذا الحق، والتعريف به وترسيخه كثقافة مؤسساتية.

في هذا السياق، تجدر الإشارة إلى نقطة أساسية تتمثل في غياب تقارير رسمية منشورة شاملة توثق وتقيّم الجهود المؤسساتية المبذولة لتنزيل هذا الحق، وهو ما يعقّد عملية التقييم الموضوعي للحصيلة المسجّلة في هذا المجال. ويطرح هذا الغياب تساؤلات جدّية حول دور لجنة الحق في الحصول على المعلومات، والتي لم تنشر تقاريرها السنوية كما تنص عليه المادة 22 من القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، والتي تُلزم اللجنة بإعداد تقرير سنوي يتضمن تقييماً لحصيلة إعمال هذا الحق ونشره بكافة الوسائل المتاحة.

ومن خلال المعطيات التي رصدتها جمعيتا سمسم–مشاركة مواطنة ورواد التغيير للتنمية والثقافة حول تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات[41]، يتبيّن أن ضعف الإقبال على تقديم الطلبات من طرف المواطنين والمواطنات، وتدنّي نسب التجاوب وجودة الإجابات المقدّمة، إضافة إلى محدودية النشر الاستباقي للمعلومات، تشكّل أبرز التحديات التي تحول دون التنزيل السليم والفعّال لهذا الحق. فعلى الرغم من إطلاق البوابة الوطنية للحق في الحصول على المعلومات "Chafafiya.ma" بتاريخ 13 مارس 2020 لتسهيل ممارسة هذا الحق، فإن عدد الطلبات المقدمة عبرها، بعد مرور خمس سنوات على إطلاقها، لم يتجاوز 22,089 طلباً، حيث تمت معالجة 12,284 منها فقط، أي بمعدل سنوي قدره 4,418 طلب، وبنسبة تجاوب لا تتجاوز 55.61%[42].

ولتعميق البحث في واقع الوعي المجتمعي وممارسة الحق في الحصول على المعلومات، أطلقت الجمعيتان استمارة على مواقع التواصل الاجتماعي تهدف إلى قياس درجة

---

[40] دخل القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات حيز التنفيذ بتاريخ 12 مارس 2019، باستثناء تدابير النشر الاستباقي منه، وذلك بعد مرور سنة من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وفقًا لما نصّت عليه المادة 30 منه.

[41] رصد تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025: https://simsim.ma/publications/

[42] معطيات منشورة على موقع Chafafiya.ma. تاريخ الزيارة: 7 أبريل 2025.

إدراك المواطنات والمواطنين لهذا الحق، وتمثلاتهم له، والعوائق التي تحول دون ممارسته الفعلية.

1.2 أهداف ومنهجية الاستمارة

صمّمت جمعيتا سمسم–مشاركة مواطنة ورواد التغيير للتنمية والثقافة استمارة بعنوان "حقك في الحصول على المعلومات: شاركنا تجربتك"، بهدف رصد تمثّلات المواطنين والمواطنات لهذا الحق، وجمع معطيات كمية ونوعية تُمكّن من قياس مستوى وعيهم به ورصد مدى ممارستهم له، إضافة إلى تقييم مستوى ثقتهم في فعاليته وآليات تنفيذه. وقد اعتمد تصميم الاستمارة على مقاربة مزدوجة تجمع بين الأسئلة المغلقة، التي تتيح حصر الإجابات في خيارات محددة وقابلة للقياس، والأسئلة المفتوحة، التي تمنح المشاركين والمشاركات مساحة للتعبير عن تجاربهم وآرائهم وانطباعاتهم بحرية.

توزعت الأسئلة المغلقة في الاستمارة على مجموعة من المحاور المترابطة، استهلّت بمحور يرصد الخصائص الديموغرافية والاجتماعية للمشاركين والمشاركات. وانتقل المحور الثاني إلى قياس معرفتهم بالقانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، سواء على مستوى الوعي بوجوده أو الإلمام بمضامينه وأحكامه، إلى جانب تحديد مصادر هذه المعرفة.

أما المحور الثالث، فقد خُصِّص لاستكشاف تجربة المشاركين والمشاركات في تقديم طلب الحصول على المعلومات. بدءًا من معرفة ما إذا كان قد سبق لهم تقديم طلبات، مرورًا بتحديد نوعية الطلبات المقدمة، ووصولاً إلى رصد مستوى التجاوب مع هذه الطلبات، وتقييم جودة المعلومات التي تم الحصول عليها. كما شمل هذا المحور تقييم معرفتهم بالإجراءات القانونية المتاحة في حالة عدم التجاوب أو رفض الطلب، وتحليل آرائهم حول فعالية هذه الآليات، إضافة إلى قياس استعدادهم لتكرار التجربة في المستقبل، وتحديد القنوات أو الوسائل المفضلة لديهم للتواصل مع المؤسسات والهيئات العمومية.

ويركز المحور الرابع على معرفة المشاركين والمشاركات بالبوابة الوطنية للحق في الحصول على المعلومات "Chafafiya.ma"، إلى جانب استبيان آرائهم حول مدى التزام المؤسسات والهيئات المعنية بتدابير النشر الاستباقي. واختتمت الأسئلة المغلقة بمحور يُعنى بتحديد أبرز العوائق التي يواجهها المشاركون والمشاركات في الحصول على المعلومات، وتقييمهم العام لمدى تقدم تنزيل هذا الحق على أرض الواقع.

أما الأسئلة المفتوحة في الاستمارة، فقد أتاحت للمشاركين والمشاركات التعبير الحر عن آرائهم وتجاربهم الشخصية، حيث خُصّص السؤال الأول لاستكشاف الأسباب التي حالت دون

تقديم أي طلب للحصول على المعلومات لدى من أجابوا منهم بـ "لا" عن سؤال التجربة السابقة في هذا المجال. بينما ركّز السؤال الثاني على جمع مقترحاتهم حول السبل الكفيلة بتعزيز تفعيل الحق في الحصول على المعلومات.

2.2 بنية العينة والقيود المنهجية

نشرت جمعيتا سمسم–مشاركة مواطنة ورواد التغيير للتنمية والثقافة استمارة "حقك في الحصول على المعلومات: شاركنا تجربتك"، على صفحات التواصل الاجتماعي الخاصة بهما، كما اعتمدتا في تعميمها على شبكة علاقاتهما في أوساط منظمات المجتمع المدني. وقد أثّرت هذه العملية على بنية العينة المشاركة في الإجابة على الاستمارة، حيث إن معظم متابعي الجمعيتين على هذه المنصات شاركوا في أنشطتهما أو ينتمون إلى شبكاتهما، بما في ذلك أشخاص سبق لهم المشاركة في الدورات التدريبية التي نظمتها الجمعيتان حول الحق في الحصول على المعلومات، أو أفراد لهم معرفة مسبقة بالموضوع بحكم اهتماماتهم الشخصية أو المهنية.

هذا المعطى انعكس على طبيعة العينة من حيث ارتفاع مستوى الوعي المسبق لدى المشاركين والمشاركات في ملء الاستمارة، مما أدى إلى درجة من التحيز في النتائج، إذ تعكس إجاباتهم مستوى أعلى من المعرفة أو التفاعل مقارنة بعموم المواطنين. كما أن الاعتماد على النشر عبر المنصات الرقمية للجمعيتين قد استبعد، بشكل غير مباشر، الفئات التي لا تستخدم هذه الوسائط أو التي لا توجد ضمن دوائر اهتمام الجمعيتين، وهو ما يحدّ من إمكانية تعميم هذه النتائج على كامل الفئة المستهدفة على المستوى الوطني. ويضاف إلى ذلك محدودية حجم العينة، حيث بلغ عدد المشاركين والمشاركات الذين أجابوا على أسئلة الاستمارة 70 شخصًا فقط، الأمر الذي يقلل من القدرة الإحصائية على استنتاج اتجاهات عامة أو رصد فروق دقيقة بين الفئات المستهدفة.

ورغم ما سبق، فإن هذه النتائج تظل ذات قيمة، إذ توفر مؤشرات مهمة حول واقع الوعي والتجربة في مجال الحق في الحصول على المعلومات، وتشكل قاعدة يمكن البناء عليها لتطوير استراتيجيات أوسع وأكثر شمولية في المستقبل.

3.2 قراءة في نتائج الاستمارة

تلقّت الاستمارة 70 إجابةً طوعيةً من مشاركين ومشاركات ينتمون إلى 9 جهات من أصل 12 جهة في المغرب، وكانت جهة بني ملال خنيفرة الأعلى تمثيلاً بنسبة 25.7%، في حين سجّلت جهة طنجة تطوان الحسيمة أدنى نسبة بلغت 1.4%. أما من حيث توزيع الفئات العمرية، فقد بلغت نسبة المشاركين والمشاركات الذين تتراوح أعمارهم بين 26 و35 سنة، 52.9%، بينما 20%

منهم تتراوح أعمارهم بين 36 و50 سنة، و18.6% بين 18 و25 سنة، و8.6% تبلغ أعمارهم 51 سنة أو أكثر.

الفئات العمرية

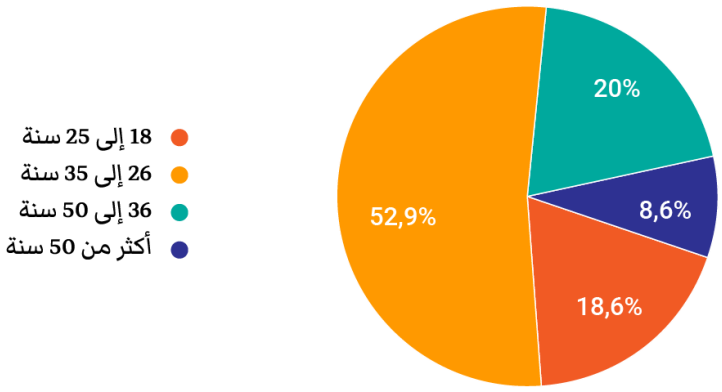

وفيما يخص المستوى التعليمي، أشار 47.1% إلى امتلاكهم لمستوى تعليمي عالٍ، و41.4% حاصلون على تعليم جامعي، و8.6% على تعليم ثانوي، فيما يمتلك 2.9% مستوى ابتدائي. أما بالنسبة للصفة المهنية، فأفاد 35.7% بأنهم فاعلون جمعويون، و32.9% طلاب أو طلاب باحثين، و17.7% موظفون، و5.7% صحفيون، بينما يمارس 8.6% وظائف أخرى.

المستوى التعليمي

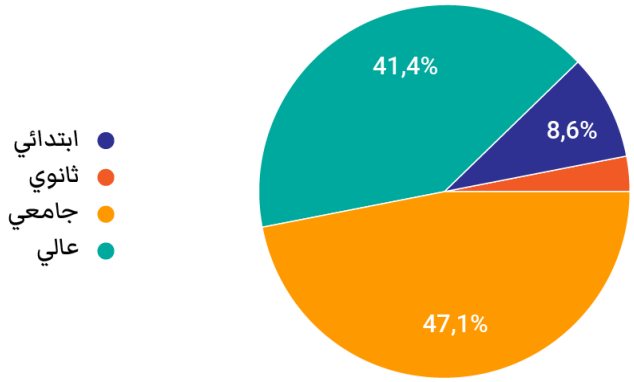

وبخصوص درايتهم بالقانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، أفاد 74.3% من المشاركين والمشاركات بأن لديهم دراية به، في حين صرح 18.6% أن معرفتهم به متوسطة إلى حد ما، وأقرّ 7.1% بعدم معرفتهم به. وعند تقييم مستوى هذه المعرفة، أوضح 34.3% أنها متوسطة، و28.6% جيدة، و22.9% ممتازة، بينما أشار 8.6% إلى ضعف معرفتهم و5.7% إلى انعدامها. وأفاد 51.4% بأنهم تعرّفوا عليه عبر جمعيات المجتمع المدني، و17.1% عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، و14.3% من خلال التعليم أو العمل، و8.6% بجهود شخصية، و2.9% من الإعلام، فيما لم يسمع 5.7% منهم به من قبل.

ما مدى درايتك بالقانون 31.13 المتعلق بالحصول على المعلومات في المغرب؟

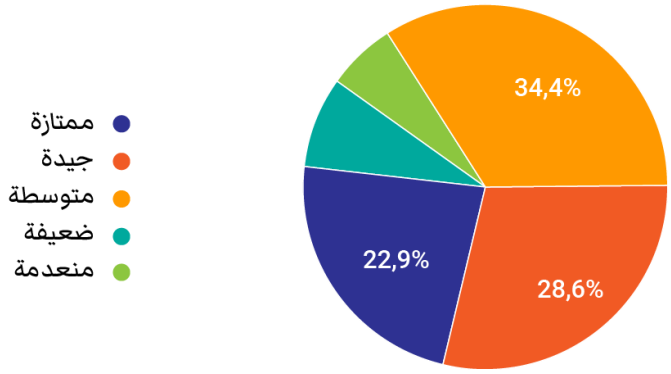

وجوابًا على السؤال المتعلق بتجربتهم في تقديم طلبات الحصول على المعلومات لدى المؤسسات والهيئات المعنية، قال 41.4% بأنهم تقدّموا بطلب أكثر من مرة، و25.7% مرة واحدة، بينما أجاب 24.3% بلا، و8.6% منهم أقرّوا بعدم معرفتهم بكيفية تقديم الطلب.

هل سبق لك أن تقدمت بطلب للحصول على المعلومات؟

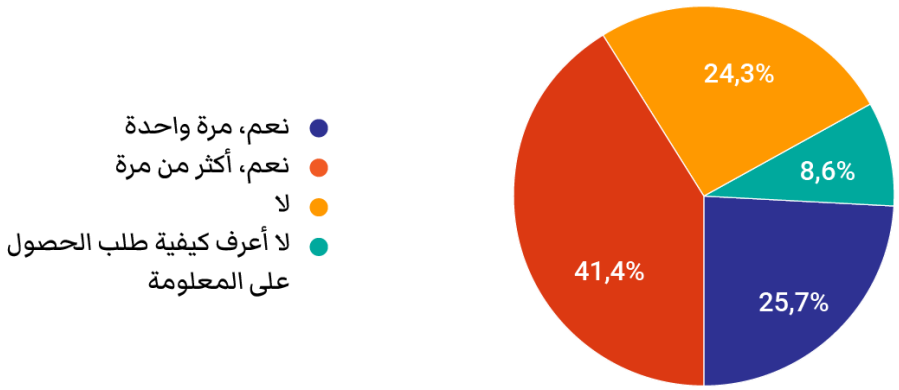

وأفاد المشاركون والمشاركات الذين قدّموا طلبات أن أكبر عدد منها تم تقديمها كتابةً وبشكل مباشر، تلاها الطلبات المقدمة إلكترونيًا عبر منصة "شفافية"، ثم الطلبات المكتوبة والمرسلة عبر البريد الإلكتروني، فيما لم يتم تقديم أي طلبات كتابية عن طريق البريد العادي. وقد أفاد 30% منهم أنهم تلقوا إجابات على طلباتهم، في حين أفاد الباقون أنهم تلقوا إجابات في بعض الحالات فقط.

هل توصلت بجواب على الطلب الذي تقدّمت به؟

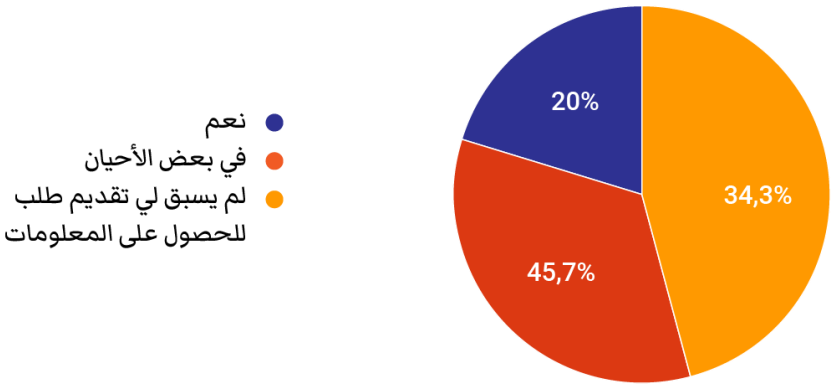

وعند تقييم تجاوب المؤسسات أو الهيئات المعنية مع طلباتهم، أفاد المشاركون والمشاركات الذين قدّموا طلبات الحق في الحصول على المعلومات أنهم لم يتلقوا أي ردّ على طلباتهم في 34.3% من الحالات، فيما حصلوا على المعلومات كاملةً وفي الوقت المحدد في 28.6% من الحالات. كما أفادوا أنه تمّ التجاوب مع طلباتهم خارج الآجال القانونية في 18.6% من الحالات، وتمّ رفض الطلب مع تقديم تبرير في 10% من الحالات، وبدون تبرير في 8.6%. وحول الإلمام بالإجراءات التي يمكن اتخاذها في حال عدم التجاوب مع الطلبات، فقد أشار 44.3% فقط من مجموع المشاركين والمشاركات إلى معرفتهم الجيدة بها.

هل لك دراية بالإجراءات التي يمكنك القيام بها التي يمكنك القيام بها في حال عدم التجاوب مع طلبك؟

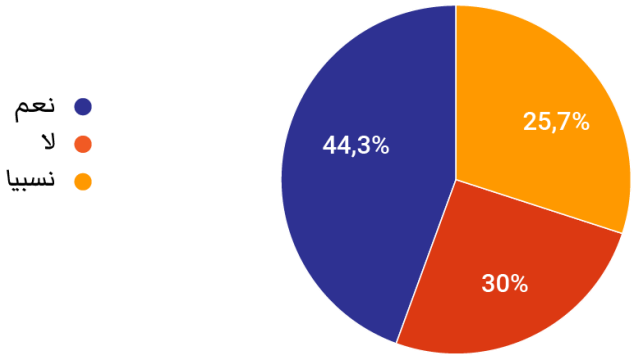

وبالنسبة لجودة المعلومات التي توصّلوا بها، 37.5% منهم قالوا إن جودتها متوسطة، 33.33% ضعيفة، 20.83% غير دقيقة، بينما رأى 8.33% فقط أنها جيدة.

كيف تقيّم جودة المعلومات التي حصلت عليها؟

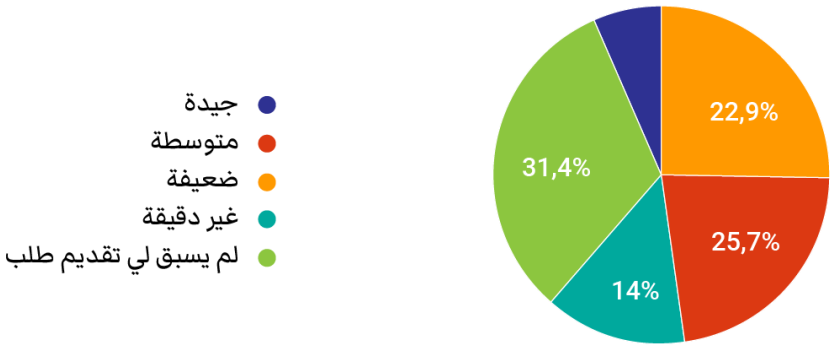

وعمومًا، وصف 47% من المشاركين والمشاركات الذين قدّموا طلبًا واحدًا على الأقل تجربتهم في ممارسة الحق في الحصول على المعلومات بأنها "لا بأس بها"، و25% بأنها جيدة، و8% جيدة جدًا، في حين اعتبر 20% تجربتهم سيئة. وهذا لم يمنع من أن 97.1% من مجموع المشاركين والمشاركات قالوا إنهم ينوون تقديم طلبات للحصول على المعلومات مستقبلاً، وذلك باستخدام المنصة الرقمية المخصصة لطلبات المعلومات بنسبة 55.7%، ثم تقديم الطلب بشكل مباشر بنسبة 22.9%، وتقديم الطلب عبر البريد الإلكتروني بنسبة 21.4%.

هل تنوي تقديم طلبات للحصول على المعلومات مستقبلا؟

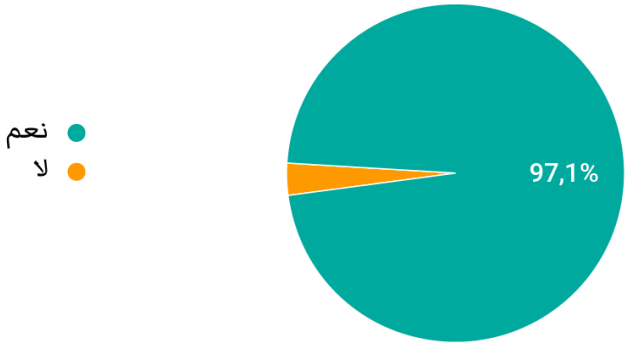

وفيما يتعلق بمعرفتهم ببوابة "شفافية" (Chafafiya.ma)، أفاد 52.9% من مجموع المشاركين والمشاركات بأنهم سبق لهم استخدامها، و20% على دراية بها دون استخدامها، بينما لم تكن معروفة لدى 27.1% منهم. وبخصوص النشر الاستباقي للمعلومات، أفاد 91.4% من لمشاركين والمشاركات أنهم لا يعتقدون أن المؤسسات والهيئات المعنية تنشر معلوماتها بشكل استباقي دون حاجة المواطنين إلى تقديم طلبات.

هل لك دراية بالموقع الإلكتروني "شفافية" (chafafiya.ma) ؟

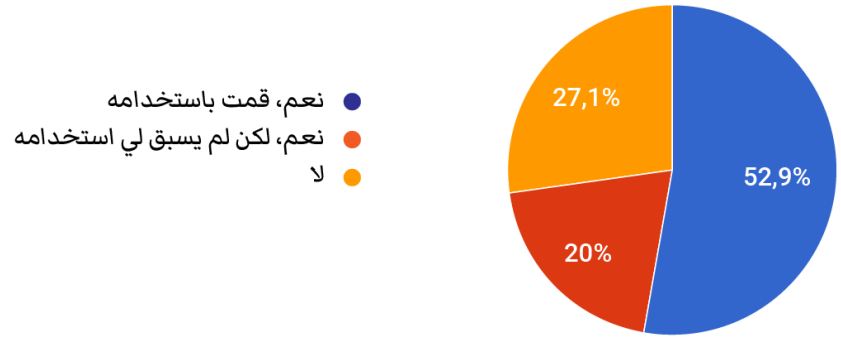

ويرى المشاركون والمشاركات أن أبرز العوائق أمام الحصول على المعلومات تتمثل في عدم معرفة المواطنين والمواطنات بحقهم في هذا المجال، يليه ضعف تجاوب المؤسسات مع الطلبات المقدمة، ثم ضعف النشر الاستباقي للمعلومات، وصعوبة مسطرة تقديم الطلبات. وعند تقييمهم العام لمستوى تقدم تنزيل الحق في الحصول على المعلومات في المغرب، يرى 2.9% فقط من مجموع المشاركين والمشاركات أن المستوى متقدم، و54.3% يعتبرونه جيدًا، في حين يرى 42.9% منهم أنه ضعيف. وقد قدّم أربعة مشاركين ومشاركات مقترحات لتعزيز تفعيل هذا الحق، من أبرزها: تفعيل تدابير النشر الاستباقي، تكثيف الدورات التكوينية والورشات في مجال الحق في الحصول على المعلومات، وتعزيز دور المجتمع المدني ودعمه في التعريف بهذا الحق.

كيف تقيّم عموما تقدم تنزيل الحق في الحصول على المعلومات بالمغرب؟

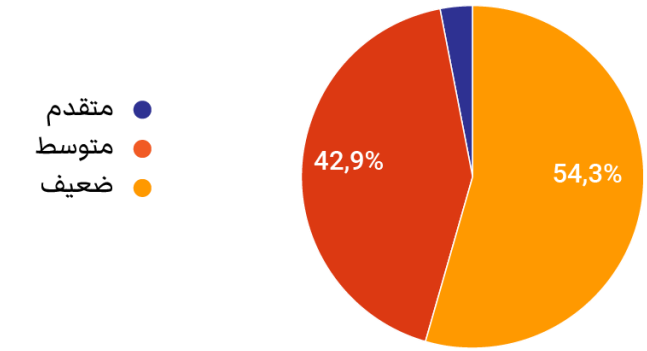

خلاصات

يقف هذا التقرير، من خلال تتبع مسار مأسسة الحق في الحصول على المعلومات وتحليل واقع ممارسته، على حقيقة مفادها أن الانتقال من النص القانوني المتعلق بهذا الحق إلى ممارسته الفعلية يظل تحديًا مركبًا يتداخل فيه الجانب القانوني مع الجوانب المؤسساتية والمجتمعية. فرغم التنصيص الدستوري والتأطير القانوني لهذا الحق، وتوفر بعض الآليات الرقمية والمؤسساتية لتفعيله، فإن المعطيات الميدانية تكشف استمرار فجوة واضحة بين الإمكانيات المتاحة لترسيخه كثقافة مؤسساتية ومجتمعية، وواقع ممارسته وتملّكه من طرف المواطنين والمواطنات.

وتتجلى هذه الفجوة في محدودية الوعي المجتمعي، وضعف النشر الاستباقي للمعلومات، وتعقيد المساطر، وتفاوت تجاوب المؤسسات المعنية. وهو ما تأكده نتائج استمارة "حقك في الحصول على المعلومات: شاركنا تجربتك" التي أشرفت عليها جمعيتا سمسم- مشاركة مواطنة ورواد التغيير للتنمية والثقافة، وشارك فيها 70 مواطنًا ومواطنة من مختلف الأعمار والمستويات التعليمية وجهات المغرب. ورغم تباين المعرفة والممارسة بين أفراد عينة تنتمي إلى شبكة الجمعيتين، تبقى التحديات موحدة، مع إمكانية وجود مستويات معرفية وممارسات وتحديات أشد لدى فئات أقل انخراطًا في الشأن العام.

هذا الواقع يضعنا أمام أسئلة جوهرية حول كيفية جعل الحق في الحصول على المعلومات ممارسة مؤسساتية ومجتمعية مترسخة، لا تقتصر على كونه التزامًا قانونيًا فقط. والإجابة على هذا السؤال تستدعي إرادة سياسية واضحة، وإصلاحات تشريعية تعالج الثغرات القائمة في القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، إلى جانب استثمار أوسع في التكوين والتوعية، وضمان انخراط حقيقي للمؤسسات والهيئات المعنية في تدابير النشر الاستباقي وتبسيط الإجراءات. كما يتطلب الأمر التأسيس لشراكة وثيقة بين هذه المؤسسات والهيئات وجمعيات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، لتكريس هذا الحق كأداة لتعزيز الشفافية والمساءلة والحكامة الجيدة.

نبذة عن مشروع "الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع والشفافية والحكامة الجيدة"

الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع والشفافية والحكامة الجيدة" هو مشروع جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، بدعم مشترك من الاتحاد الأوروبي في المغرب. يهدف إلى المساهمة في تنزيل الحق في الحصول على المعلومات على المستوى المحلي وتبنيه من طرف جمعيات المجتمع المدني كآلية للترافع من أجل تعزيز الشفافية وانفتاح المؤسسات وتجاوبها مع مطالب المواطنات والمواطنين.

ينفذ البرنامج في ستة جهات بالمغرب: جهة الشرق، فاس-مكناس، بني ملال-خنيفرة، مراكش-آسفي، درعة-تافيلالت، وجهة سوس-ماسة، وذلك بهدف مواكبة الجمعيات والصحفيات والصحفيين في هذه المناطق للترافع بشأن قضايا الشأن العام المحلي. وتهدف الجهود إلى تعزيز تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات من خلال الترافع والتتبع والحوار. كما يسعى أيضا إلى بناء شبكة من الجمعيات والصحفيين لفتح نقاش بناء حول شفافية المؤسسات والترافع لإدخال تعديلات جوهرية على القانون 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات بالمغرب.

عن الجمعيتان القائمتان على المشروع :

جمعية سمسم-مشاركة مواطنة: هي جمعية مغربية مستقلة وغير ربحية هدفها رفع مشاركة المواطنات والمواطنين المغاربة في تدبير الشأن العام عن طريق استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة: هي جمعية مغربية مستقلة وغير ربحية. تسعى إلى بناء مجتمع ديمقراطي تقدمي وحداثي قائم على الحرية والكرامة واحترام حقوق الإنسان.

سمسم-مشاركة مواطنة

العنوان: جمعية سمسم-مشاركة مواطنة، 3، زنقة الينبوع، الشقة 5، حسان، الرباط

البريد الإلكتروني: info@simsim.ma